

١- سياسة حقوق المانحين

المسؤول عنها	إدارة تنمية الموارد المالية والشراكات
رمز السياسة	تنمية.س.١
الحالة	معتمدة

-الاعتماد

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد:
فقد اطلع أعضاء الجمعية العمومية بجمعية مكافحة السرطان الخيرية بالأحساء (تفاؤل)
في اجتماعهم العادي يوم الثلاثاء بتاريخ ١٤٤١/٥/٣هـ الموافق ٢٠٢٠/١/٢٨م على **سياسة حقوق المانحين** وقرروا اعتمادها والعمل بموجبها ونشرها على الموقع الإلكتروني
للجمعية وفق الصيغة المرفقة بالاعتماد.

رئيس مجلس الإدارة

محمد بن عبد العزيز العفالق

١. خطاب شكر للمانح بعد دعمه للمشروع مباشرة.
٢. حصول المانح على سند قبض بالمبلغ في مدة لا تتجاوز ٣ أيام عمل.
٣. دعوة المانح لافتتاح المشروع وتحديثه في حال رغب بذلك.
٤. إخبار المانح بسير المشروع عبر تقرير دوري (فني، مالي).
٥. تحقيق متطلبات المانح من المشروع لتحقيق أهدافه.
٦. التقرير الختامي للمشروع (فيديو - أنفوجرافيك - ورقي).
٧. -تزويد المانح بعينه من أثر المشروع في حال أمكن ذلك.
٨. وضع شعار المانح في منتجات المشروع.
٩. السماح للمانح بزيارة المشروع في أي وقت رغب بذلك.